أيام منى ثلاثة أيام فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه ثم أردف رجلا خلفه ينادي بهن " .

وأخرج ابن جرير عن علي في قوله فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه قال : غفر له ومن تأخر فلا إثم عليه قال : غفر له .

وأخرج وكيع والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني عن ابن مسعود فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه قال : مغفور له ومن تأخر فلا إثم عليه قال : مغفور له .

وأخرج البيهقي في سننه عن ابن عباس في الآية قال : من تعجل في يومين غفر له ومن تأخر إلى ثلاثة أيام غفر له .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي عن ابن عمر فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه قال : رجع مغفورا له .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة في الآية قال : رخص ا أن ينفروا في يومين منها إن شاؤوا ومن تأخر إلى اليوم الثالث فلا إثم عليه لمن اتقى .

قال قتادة : يرون أنها مغفورة له .

وأخرج وكيع وابن أبي شيبة عن مجاهد فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه قال : إلى قابل ومن تأخر فلا إثم عليه قال : إلى قابل .

وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك قال : لا والذي نفس الضحاك بيده إن نزلت هذه الآية فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه في الإقامة والظعن ولكنه برىء من الذنوب .

وأخرج سفيان بن عينية وعبد بن حميد وابن جرير عن ابن مسعود فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه قال : خرج من الإثم كله ومن تأخر فلا إثم عليه قال : برىء من الإثم كله .

وأخرج ابن جرير عن قتادة في قوله لمن اتقى قال : لمن اتقى في حجه .

قال قتادة : وذكر لنا أن ابن مسعود كان يقول : من اتقى في حجه غفر له ما تقدم من ذنبه .

وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي صالح قال : كانت امرأة من المهاجرات تحج فإذا رجعت مرت على عمر فيقول لها : أتقيت ؟ فتقول : نعم .

فيقول لها : استأنفي العمل